الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/CN.9/SR.628
25 June 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثلاثون

محضر موجز (جزئي)* للجلسة ٦٢٨

المعقودة في مركز فيينا الدولي ، فيينا ،
يوم الأربعاء ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٧ ، الساعة ٩/٣٠

الرئيس : السيد بوسـًا (أوغندا)

المحتويات

الإعسار عبر الحدود : مشاريع أحكام تشريعية نموذجية (تابع)

الأعمال المستقبلية

دليل التشريع

* لم يُعد محضر موجز لبقية الجلسة .

هذا المحضر قابل للتصويب .

وينبغي أن تقدم التصويبات بإحدى لغات العمل ، وأن توضع في مذكرة وأن تدرج أيضا في نسخة من المحضر . كما ينبغي أن ترسل في غضون أسبوع واحد من تاريخ توزيع هذه الوثيقة إلى : Chief, Translation and Editorial Service, room D0710. Vienna International Centre.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر هذه الجلسة مدرجة في تصويب واحد متكامل.

V.97-24656

افتتحت الجلسة الساعة ٩/٤٠

الإعسار عبر الحدود : مشاريع أحكام تشريعية نموذجية (تابع) (A/CN.9/435)

الأعمال المستقبلية

١ - **الرئيس** : قال إنه ينبغي للجنة أولا أن تنظر في المقترح المقدم من ممثل أسبانيا في الجلسة السابقة بخصوص النظر في أحكام تعاهدية .

٢ - **السيد بورمان** (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إنه ينبغي تناول هذا المقترح في وقت مناسب ، إلى جانب مناقشة مسائل أخرى تتعلق بالإعسار ، وإنه ربما أمكن النظر فيه في الدورة التالية .

٣ - **السيد تل** (فرنسا) : رأى أنه ينبغي أن ينظر في المقترح إلى جانب مقترحات أخرى بخصوص العمل المستقبلي .

٤ - **السيد رينغر** (ألمانيا) : طلب مزيدا من الوقت لبحث المقترح ، غير أنه لا يرى فائدة وضع أحكام نموذجية لمعاهدات ثنائية . فقد تتعارض معاهدة ثنائية مع مبدأ معاملة جميع الدائنين بالتساوي .

٥ - **السيد شكري السباعي** (المراقب عن المغرب) : أعرب عن اعتقاده بأن القانون النموذجي يثير مشاكل مختلفة في ميدان التعاون بوجه خاص . وقال إنه قانون جيد للغاية وإنه يشكل أساسا هاما للتعاون في مسائل الإعسار ، ولكن يكون من المفيد أن يحوَّل إلى اتفاقية . وأيد كليا مقترح ممثل أسبانيا .

٦ - **السيد وستبروك** (الولايات المتحدة الأمريكية) : لاحظ أن هناك عدة مشاريع في ميدان الإعسار يجب بحثها ، وبخاصة فيما يتصل بالقطاع المصرفي والمالي ، الذي استبعد من القانون النموذجي . وقال إنه ينبغي النظر أيضا في اتفاقية بشأن اختيار القانون وكذلك في الإجراءات والممارسات المتصلة بإعادة تنظيم المنشآت . وقال إنه ينبغي عقد مشاورات قبل اتخاذ قرار بخصوص العمل المستقبلي . واتفق مع ممثل ألمانيا على أن المعاهدات الثنائية لن تكون مناسبة لمسائل الإعسار .

٧ - **السيدة أللن** (المملكة المتحدة) : اتفقت مع ممثلي الولايات المتحدة وألمانيا على أنه ليست هناك ضرورة للانطلاق في العمل الذي اقترحه ممثل أسبانيا ، إذ ينبغي تقييم أثر القانون النموذجي أولا .

٨ - **السيد تل** (فرنسا) : قال إن وفده كان ثابتا طوال أعمال الفريق العامل على تفضيله لاتفاقية بدلا من قانون نموذجي . فالمطلوب ليس أحكاما نموذجية تدرج في معاهدات ثنائية ، بل إعداد اتفاقية ،

(السيد تل ، فرنسا)

على المدى المتوسط . غير أنه لا يمكن اتخاذ قرار في هذا الشأن إلا في إطار برنامج عمل الأونسيترال إجمالا .

٩ - **السيد كونكْولا** (فنلندا) : أعرب عن ارتيابه في مناسبة مقترح ممثل أسبانيا في الوقت الراهن ، فقد يؤدي إلى ارتباك وإلى تأخير سَن القانون النموذجي من جانب الدول .

١٠ - **السيد ماركوس** (المراقب عن سويسرا) : قال إن مقترح ممثل أسبانيا ممتاز من حيث المبدأ ، ولكن الأسلوب الملائم الوحيد هو النهج المتعدد الأطراف . وقال إنه ينبغي أيضا مراعاة أولويات برنامج العمل المستقبلي .

١١ - **السيد ليبيديف** (الاتحاد الروسي) : قال إن الفكرة التي طرحها ممثل أسبانيا جديرة بالاهتمام ومفيدة . فسوف تتوقف فعالية التعاون في الإعسار عبر الحدود على معاهدات دولية ، سواء أكانت ثنائية أم متعددة الأطراف . وقال إنه يمكن أن ينظر فيها في إطار برنامج العمل المستقبلي ، غير أن عقد دورة للفريق العامل حول هذه المسألة وحدها قد لا يكون مناسبا في هذه المرحلة .

١٢ - **السيد هيرمان** (أمين اللجنة) : قال إنه سوف يتعين على اللجنة أن تحدد الأولويات لدى مناقشة الأعمال المستقبلية . فثمة عدد من الاحتمالات للعمل مستقبلا في ميدان الإعسار ، بما في ذلك مسألة العلاقة المتبادلة بين إجراءات الإعسار وإجراءات التحكيم . وقد يكون هناك مجال لمشاورات غير رسمية حول مسألة العمل المستقبلي . أما فيما يتعلق بمقترح أسبانيا ، فسوف يلزم اتخاذ قرار بخصوص ما إذا كان سوف ينظر في مشروع اتفاقية أم في أحكام نموذجية لمعاهدات .

١٣ - **السيدة ساندرسون** (المراقبة عن كندا) : أعربت عن رأيها بأنه ينبغي للجنة أن تكون حريصة بصدد الشروع في مشاريع جديدة ، نظرا لندرة الموارد .

١٤ - **السيد بورمان** (الولايات المتحدة الأمريكية) : رأى أنه ينبغي أن تنظر المسألة في دورة اللجنة التالية ، فسوف يسمح ذلك للأمانة بأن تتلقى تعليقات من الوفود بخصوص المواضيع التي سوف ينظر فيها . كما سوف يسمح ذلك بالنظر في تطورات أخرى ، مثل الاتحاد الأوروبي أو منظمة الدول الأمريكية .

١٥ - **السيد مادريد بارًا** (أسبانيا) : قال إن مقترحه لن يحول دون إعداد اتفاقية ، وإنه يمكن حل مسألة الاتفاقية مقابل أحكام نموذجية لمعاهدة في إطار فريق عامل .

١٦ - **السيد الزايد** (المراقب عن الكويت) : قال إنه أصر دائما على مزايا القانون النموذجي مقارنة باتفاقية ، نظرا لما يتسم به من مرونة . وقال إنه سوف يصعب تحويل القانون النموذجي إلى اتفاقية ، وإذا اتضح أن هناك مواطن ضعف في القانون النموذجي فيمكن تحسينه .

١٧ - **السيد شانغ مينغ** (الصين) : وافق على أن القانون النموذجي الحديث الإعداد سيحتاج إلى وقت ليتلقى قبولا . وقال إن النظر في تحويل الأحكام إلى اتفاقية سابق للأوان ، وترى دول عديدة إنها ليست مناسبة . وهناك أيضا مسائل أكثر إلحاحا يتعين تناولها ، نظرا لضغوط الموارد . وقال إنه ينبغي إرجاء بحث ما إذا كان ينبغي تناول مقترح ممثل أسبانيا إلى حين تقييم أثر القانون النموذجي .

١٨ - **السيد غيل** (الهند) : رأى أنه ينبغي إتاحة فرصة لسَن القانون النموذجي . وأيد الرأي الداعي إلى إرجاء اتخاذ قرار بخصوص إدراج الموضوع في برنامج العمل ، نظرا للقيود المالية التي تواجهها الأونسيترال .

١٩ - **السيد موري** (اليابان) : اتفق مع رأي ممثل الصين بأن مناقشة اتفاقية ملزمة سابقة للأوان .

٢٠ - **الرئيس** : قال إنه حسبما فهم الموقف ، يتجه الرأي عموما إلى أن الوقت ليس مناسبا لمناقشة مقترح ممثل أسبانيا ، رغم بعض التأييد له من حيث المبدأ ، وأنه يلزم بعض الوقت لمعرفة مفعول القانون النموذجي .

دليل التشريع

٢١ - **الرئيس** : قال إنه كان ينبغي عادة أن يعتمد دليل التشريع في نفس الوقت مع القانون النموذجي ، إلا أن الوقت قد حال دون ذلك ، ويلزم الآن اتخاذ قرار بشأن كيفية مواصلة العمل .

٢٢ - **السيد هيرمان** (أمين اللجنة) : قال إن الموقف ليس جديدا ، فلا يمكن إعداد الدليل النهائي في نفس الدورة التي يعتمد فيها الصك ، إذا أريد أن يتضمن الدليل تعليقات على التغييرات الأخيرة . وفي حالة القانون النموذجي بشأن التجارة االإلكترونية ، طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تعد النسخة النهائية لدليل التشريع ، تتجسد فيها ما جرى من مداولات وما اتخذ من قرارات في الدورة . وفوضت اللجنة نشر النسخة النهائية من الدليل الذي تعده الأمانة في وثيقة واحدة مع القانون النموذجي . واقترح اتباع نفس الأسلوب في الحالة الراهنة .

٢٣ - وقال إنه ليست هناك ضرورة رسمية لأن تعتمد اللجنة الدليل . فإذا أرادت اللجنة أن تعتمده سوف يتعين عليها أن تنتظر الدورة التالية . وفي حالة القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية ، أعدت اللجنة مشروعا أولا ثم تشاورت مع بعض الوفود ، وبخاصة فيما يتعلق بالأحكام التي أعرب عن آراء مختلفة بخصوصها ، وكان هذا الأسلوب مُرضيا ، في رأيه .

٢٤ - **السيد تل** (فرنسا) : قال إنه وردت إشارات إلى مسائل هامة في الدليل ، وينبغي أن يظهر الدليل في أقرب وقت ممكن بعد نشر القانون النموذجي ، ولكنه يريد حق مراجعة محتواه .

٢٥ - **السيد غريفيث** (استراليا) : قال إنه يتعاطف مع شواغل ممثل فرنسا ، ولكن قد يبدو أن القانون النموذجي مؤقت في غيبة دليل للتشريع . وقال إنه ربما تستطيع الأمانة أن تعد دليلا ثم يمكن اعتماد دليل لاحق في دورة اللجنة التالية .

٢٦ - **السيد غلوسباند** (المراقب عن رابطة المحامين الدولية) : وافق على ضرورة نشر الدليل قبل دورة اللجنة التالية ، وقال إن عدم وجود الدليل النهائي قد يجعل القانون النموذجي يبدو مؤقتا أكثر مما هو في حقيقة الأمر .

٢٧ - **السيد رينغر** (ألمانيا) : اقترح أن توثق الأمانة اتصالاتها مع الوفود التي قد تكون لها آراء متشددة حيال عناصر مختلفة في الدليل ، وذلك تمشيا مع الأسلوب المتبع من قبل .

٢٨ - **السيدة نيكانجام** (جمهورية إيران الإسلامية) : قالت إنه ينبغي استعراض الملاحظات الواردة في الدليل بخصوص النقاط الحساسة في وقت سابق لدورة اللجنة التالية .

٢٩ - **السيد أباسكال** (المكسيك) : وافق على أنه ينبغي اتباع الإجراء الذي سبق اتباعه إزاء دليل تشريع القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية في الحالة الراهنة .

٣٠ - **السيد بونيلً** (إيطاليا) : قال إنه ليس على دراية بأية سابقة لهيئة اعتمدت نصا معياريا واعتمدت تقريرا تفسيريا في الوقت نفسه . وقال إنه لا ينبغي تعطيل اعتماد القانون النموذجي وإنه ينبغي أن يسمح للأمانة بأن تستكمل عملية النشر .

٣١ - **السيدة لويزيدو** (المراقبة عن قبرص) : أعربت عن أملها في أن ينشر الدليل الذي تعده الأمانة في أقرب وقت ممكن ليكون عونا للمشرعين في الدول المشترعة . وقالت إن البلدان التي لديها تعليقات بخصوص محتوى الدليل تستطيع أن تبلغها إلى الأمانة في غضون وقت محدد .

٣٢ - **السيد تل** (فرنسا) : قال إن اعتماد دليل التشريع ليس في جدول أعمال دورة اللجنة الحالية وإنه لم يتسن لوفده أن يقدم النص الفرنسي من مشروع الدليل إلى خبرائه من أجل استعراضه . وقال إنه

ينبغي أن يتولى أعضاء اللجنة المراجعة النهائية للدليل . وقال إن كل ما يطلبه هو أن تتاح لوفده فرصة لإبلاغ تعليقاته إلى الأمانة قبل النشر .

٣٣ - **السيد غلوسباند** (المراقب عن رابطة المحامين الدولية) : أعرب عن أمله في أن تتاح نسخة نهائية من الدليل في أقرب وقت ممكن .

٣٤ - **السيد شكري السباعي** (المراقب عن المغرب) : قال إنه يفضل أن ينشر الدليل في أقرب وقت ممكن . فهو يوفر ملحوظات توضيحية وإرشادا للمشرعين لدى سَن التشريع . وقال إنه من المناسب تماما أن يعهد إلى الأمانة بإعداد النص النهائي ، الذي تتجسد فيه الآراء التي أعربت عنها الوفود . ورأى أنه ليست هناك حاجة إلى دورة أخرى لمناقشة المسائل الواردة فيه .

٣٥ - **السيد مادريد بارًا** (أسبانيا) : اتفق مع الشواغل التي أعرب عنها ممثل فرنسا ، وقال إنه ينبغي اتباع نفس الأسلوب الذي اتبع في حالة القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية . ويمكن على هذا الأساس أن يعهد إلى الأمانة بمهمة وضع الدليل في شكله النهائي . وقال إنه ينبغي أن يتاح المشروع النهائي للوفود بجميع اللغات كي يتسنى لها أن تجيب على نحو السرعة بتعليقاتها .

٣٦ - **السيد ماركوس** (المراقب عن سويسرا) : قال إنه ينبغي استكمال الدليل بأسرع ما يمكن وإلا كان هناك خطر من أن تؤجل الدول سنَّه . وذكر أنه قد سبقت مناقشة إدراج نقاط معينة في الدليل ، وقال إنه ينبغي أن يقدم مشروعا للدليل إلى الحكومات في أقرب وقت ممكن للتعليق عليه .

٣٧ - **السيد غريفيث** (استراليا) : قال إنه حريص على أن يصدر الدليل في أقرب وقت ممكن ، وتساءل متى يمكن أن يكون ذلك ، وسأل إذا كان في الإمكان أن ترد تعليقات الحكومات في غضون فترة زمنية محددة ، ولتكن ٢١ يوما مثلا . وخلاف ذلك ، ينبغي أن يصدر الدليل في أقرب وقت ممكن .

٣٨ - **السيد يونيلً** (إيطاليا) : قال إن ليس لديه أي اعتراض على التشاور مع الحكومات ، ولكنه لا يستطيع أن يوافق على إعداد مشروع بست لغات كي تنظر فيه جميع الحكومات . وأعرب عن تأييده القوي لأن تتولى الأمانة إعداد هذه الوثيقة واعتمادها ، وهي وثيقة كانت دائما من وثائق الأمانة .

٣٩ - **السيد أباسكال** (المكسيك) : شدد على أن الدليل ليس تعليقا رسميا وإنما مجرد وثيقة لمساعدة التنفيذ . وقال إن هذه ليست المرة الأولى التي يتفق فيها على أنه ينبغي للأمانة أن تستكمل مثل هذا الدليل وأن تنشره .

٤٠ - **السيد بورمان** (الولايات المتحدة الأمريكية) : أعرب عن اعتقاده بأن الأمانة قد تلقت إرشادا ، وقال إن كثيرا من المسائل التي نوقشت في هذه الدورة سوف يرد في التقرير ، وإن ذلك سوف يوضح

ما قد يرد في الدليل . وقال إنه يمكن لتلك الحكومات التي ترى أنه ينبغي توضيح نقاط واردة في الدليل أن تبلغ الأمانة ، وإنه ليست هناك حاجة إلى مشروع آخر .

٤١ - **السيد غيل** (الهند) : رأى في الدليل آلية لتوضيح أهداف المواد للمشرعين ، وقال إن ثمة أهمية في إتمام الدليل بأسرع ما يمكن . وقال إنه في وسع الأمانة أن تعد مشروعا يمكن تعميمه على الحكومات للتعليق عليه في حينه .

٤٢ - **الرئيس** : اعتبر أن الرأي عموما هو أنه ينبغي أن يسند إعداد دليل التشريع إلى الأمانة ، وقال إن الأمانة سوف تسترشد بتقرير اللجنة . وذكر أن هناك سابقة لهذا الإجراء ، وأن أي إجراء آخر سوف يكون بطيئا ومكلفا . وقال إنه ما لم يكن هناك أي اعتراض إنه يعتبر أن اللجنة تود أن تعتمد توصية بأن تتولى الأمانة إعداد الدليل ، كي يكون كل من القانون النموذجي والدليل جاهزا للعرض على الجمعية العامة .

٤٣ - **السيد هيرمان** (أمين اللجنة) : قال إن عملية التشاور التي طلبها ممثل فرنسا سوف تتاح .

اختتمت المناقشة المشمولة في هذا المحضر الموجز الساعة ١١/٣٠